الأمم المتحدة E/CN.7/2016/L.4

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
15 February 2016
Arabic
Original: Russian

لجنة المخدِّرات

الدورة التاسعة والخمسون

فيينا، ١٤-٢٢ آذار/مارس ٢٠١٦

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقَّت*

تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدِّرات العالمية: متابعة استعراض لجنة المخدِّرات الرفيع المستوى، تمهيداً للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدِّرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦

الاتحاد الروسي: مشروع قرار

تعزيز التعاون الدولي على مكافحة الإنتاج غير المشروع للمواد الأفيونية الأفغانية المصدر والاتجار بها في إطار مبادرة ميثاق باريس

إنَّ لجنة المخدِّرات،

إذ ترحِّب بمبادرة ميثاق باريس، التي تُمثِّل آلية مهمة للتعاون الدولي على مكافحة الإنتاج غير المشروع للمواد الأفيونية الأفغانية المصدر والاتجار بها وتعاطيها، وإذ تحيط علماً بنتائج المؤتمرات الدولية للشركاء في ميثاق باريس على المستوى الوزاري، التي عُقدت في باريس في عام ٢٠٠٣ وفي موسكو في عام ٢٠٠٦ وفي فيينا في عام ٢٠١٢،

* E/CN.7/2016/1.

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ تستذكر قرارها ٣/٥٦ المؤرَّخ ١٥ آذار/مارس ٢٠١٣، الذي حثَّت فيه المجتمع الدولي على الاستفادة على نحو كامل من مبادرة ميثاق باريس بغية مساعدة أفغانستان على مكافحة زراعة المواد الأفيونية وإنتاجها غير المشروعين،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بتقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة المعنون "تعزيز التعاون الدولي على مكافحة المواد الأفيونية غير المشروعة الأفغانية المصدر من خلال مواصلة وتقوية الدعم المقدَّم إلى مبادرة ميثاق باريس"،[(١)] الذي قيَّم فيه المدير التنفيذي تنفيذ الدول الأعضاء لإعلان فيينا الذي اعتُمد في المؤتمر الوزاري الثالث للشركاء في ميثاق باريس لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمواد الأفيونية الأفغانية المصدر، المعقود في شباط/فبراير ٢٠١٢، في إطار المرحلة الثالثة من المبادرة،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح أيضاً بتقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة المعنون "الدراسة الاستقصائية عن الأفيون في أفغانستان ٢٠١٥"، الذي لوحظ فيه حدوث انخفاض، للمرة الأولى منذ عام ٢٠٠٩، في المساحة المستخدمة لزراعة خشخاش الأفيون غير المشروعة وفي كمية الأفيون المنتَجة، وشُدِّد فيه على الحاجة إلى تعزيز الاتجاه الإيجابي الناشئ في حالة المخدِّرات في أفغانستان،

وإذ ترحِّب بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في مكافحة إنتاج المخدِّرات غير المشروع في أفغانستان، وإذ تدعم اعتماد وتنفيذ خطة هذا البلد الوطنية لمكافحة المخدِّرات للفترة ٢٠١٥-٢٠١٩،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٧٧/٧٠ المؤرَّخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، والمعنون "الحالة في أفغانستان"، الذي أقرَّت فيه الجمعية العامة بالخطر الذي يشكله إنتاج المخدِّرات غير المشروعة وتجارتها والاتجار بها بالنسبة للسلام والاستقرار الدوليين في المنطقة وخارجها، وإذ تؤكد من جديد أنَّ التصدي لمشكلة المخدِّرات العالمية ما زال مسؤولية عامة ومشتركة بين الدول الأعضاء،

وإذ تستذكر أيضاً أنَّ الشركاء في ميثاق باريس لاحظوا، في الاجتماع الحادي عشر للفريق التشاوري المعني بالسياسات في إطار ميثاق باريس، أنَّ الأولويات والإجراءات المستقبلية المعرَّفة في مبادرة ميثاق باريس يجب أن تتزامن مع الاستجابات المتكاملة التي يجري إعدادها للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدِّرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦،

---

(١) E/CN.7/2015/12.

١- تطلب إلى الدول الأعضاء أن تواصل تقديم مزيد من الدعم الفاعل والشامل لأفغانستان في مكافحة الزراعة والإنتاج غير المشروعين للمواد الأفيونية في إطار مبادرة ميثاق باريس، مع إيلاء الاهتمام الواجب لتعزيز المبادرات الإقليمية وتنفيذها وكشف التدفقات المالية ذات الصلة ووقفها ومنع تسريب السلائف المستخدمة في الإنتاج غير المشروع للمواد الأفيونية في أفغانستان والحد من تعاطي المخدِّرات ومن عدد الأشخاص الذين يعانون من إدمان المخدِّرات؛

٢- تطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة أن يعزِّز تنسيق الإجراءات المتَّخذة في إطار ميثاق باريس مع تلك المتَّخذة في إطار سائر البرامج والمشاريع التي ينفِّذها المكتب فيما يتعلق بمكافحة المواد الأفيونية الأفغانية المصدر، بما في ذلك البرنامج الإقليمي لأفغانستان والبلدان المجاورة والبرنامج القطري لأفغانستان؛

٣- تحيط علماً بالتوصيات التي أقرَّها الشركاء في ميثاق باريس في الاجتماع الثاني عشر للفريق التشاوري المعني بالسياسات في إطار ميثاق باريس، الذي عُقد في فيينا يومي ١٥ و١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، باعتبارها مساهمة في الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدِّرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦؛

٤- تدعو الدول الأعضاء إلى النظر في إمكانية عقد المؤتمر الدولي الرابع للشركاء في ميثاق باريس على المستوى الوزاري، في المستقبل القريب، من أجل الوقوف على التقدُّم المحرز في إطار مبادرة ميثاق باريس وتحديث غايات المبادرة وفقاً للحالة الراهنة والإسهام في تكثيف جهود المجتمع الدولي الرامية إلى تحقيق أهداف وغايات الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدِّرات العالمية[٢] فيما يتعلق بالحدِّ من الزراعة غير المشروعة لخشخاش الأفيون وإنتاج الهيروين والاتجار به على نحو غير مشروع؛

٥- تدعو أيضاً الدول الأعضاء إلى النظر في إمكانية الاستمرار في تقديم مساهمات مالية لتنفيذ مشروع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة لدعم مبادرة ميثاق باريس؛

٦- تقرِّر معاودة النظر في هذا الموضوع في دورتها الستين.

---

(٢) انظر تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الثانية والخمسين (E/2009/28) الفصل الأول، القسم جيم.